

قرار لمجلس المنافسة عدد 72/ق/2025 صادر في 22 من ذي القعدة 1446 (20 ماي 2025) المتعلق بتولي شركة «Maus Frères SA» عبر شركتها التابعة لها «MF Brands group SA» المراقبة الحصرية لشركة «Pentland Chaussures Limited».

مجلس المنافسة،

بناء على القانون رقم 104.12 المتعلق بحرية الأسعار والمنافسة الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.14.116 بتاريخ 2 رمضان 1435 (30 يونيو 2014) كما تم تغييره وتتميمه :

وعلى القانون رقم 20.13 المتعلق بمجلس المنافسة الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.14.117 بتاريخ 2 رمضان 1435 (30 يونيو 2014) كما تم تغييره وتتميمه :

وعلى المرسوم رقم 2.14.652 الصادر في 8 صفر 1436 (فاتح ديسمبر 2014) بتطبيق القانون رقم 104.12 المتعلق بحرية الأسعار والمنافسة كما تم تغييره وتتميمه :

وعلى المرسوم رقم 2.15.109 الصادر في 16 من شعبان 1436 (4 يونيو 2015) بتطبيق القانون رقم 20.13 المتعلق بمجلس المنافسة كما تم تغييره وتتميمه :

وعلى اجتماع فرع مجلس المنافسة المنعقد بتاريخ 22 من ذي القعدة 1446 (20 ماي 2025) طبقا لمقتضيات المادة 14 من القانون رقم 20.13 كما تم تغييره وتتميمه :

وبعد تأكد رئيسة الفرع من توفر النصاب القانوني لأعضاء الفرع، طبقا لمقتضيات المادة 38 من النظام الداخلي لمجلس المنافسة :

وبناء على ملف تبليغ عملية التركيز الاقتصادي المسجل لدى الأمانة العامة لمجلس المنافسة تحت عدد 048/ع.ت.إ/2025، بتاريخ 27 من رمضان 1446 (28 مارس 2025)، المتعلق بتولي شركة «Maus Frères SA» عبر شركتها التابعة لها «MF Brands group SA» المراقبة الحصرية لشركة «Pentland Chaussures Limited» وذلك عبر اقتناء حصة 50% المتبقية من رأسمالها وحقوق التصويت المرتبطة به :

وعلى قرار المقرر العام لمجلس المنافسة السيد محمد هشام بوعياذ رقم 2025/057 بتاريخ 3 شوال 1446 (2 أبريل 2025) القاضي بتعيين السيد طارق إعلاتن مقررًا في الموضوع، طبقا لأحكام المادة 27 من القانون رقم 104.12 المتعلق بحرية الأسعار والمنافسة، كما تم تغييره وتتميمه :

وبعد تبليغ السلطة الحكومية المكلفة بالمنافسة بنظير من ملف التبليغ بتاريخ 9 شوال 1446 (8 أبريل 2025) :

وبعد نشر بلاغ مجلس المنافسة حول مشروع عملية التركيز الاقتصادي بإحدى الجرائد الوطنية المخول لها نشر الإعلانات القانونية وبالموقع الإلكتروني للمجلس بتاريخ 11 من شوال 1446 (10 أبريل 2025)، والذي يمنح أجل عشرة (10) أيام للأطراف المعنية قصد إبداء ملاحظاتهم حول مشروع عملية التركيز أعلاه :

وحيث إن المجلس لم يتوصل بأي ملاحظة حول عملية التركيز المذكورة من الفاعلين والمتدخلين في السوق المعنية :

وبعد استكمال جميع وثائق الملف بتاريخ 26 من شوال 1446 (25 أبريل 2025) :

وبعد تقديم المقرر العام المساعد السيد عبد الاله قشاشي ومقرر الموضوع للتقرير المعد بشأن عملية التركيز الاقتصادي المذكورة، وكذا للخلاصات وللتوصيات المنبثقة عنه، خلال اجتماع فرع مجلس المنافسة المنعقد بتاريخ 22 من ذي القعدة 1446 (20 ماي 2025) :

وحيث إنه حسب مقتضيات المادة 13 من القانون رقم 104.12 المذكور، فإنه يمكن تبليغ عملية التركيز الاقتصادي بمجرد ما يكون الطرف أو الأطراف المعنية قادرة على تقديم مشروع مكتمل بما فيه الكفاية يسمح بدراسة الملف، ولا سيما حينما تكون قد أبرمت اتفاقا مبدئيا أو وقعت رسالة نوايا أو بمجرد الإعلان عن عرض عمومي :

وحيث يستفاد من عناصر الملف أن عملية التركيز المزمع القيام بها كانت موضوع اتفاق المساهمين والذي تم توقيعه من قبل الأطراف المعنية بتاريخ 3 يناير 2025، ينص على تولى شركة «Maus Frères SA» عبر شركتها التابعة لها «MF Brands group SA» المراقبة الحصرية لشركة «Pentland Chaussures Limited» وذلك عبر اقتناء حصة 50% المتبقية من رأسمالها وحقوق التصويت المرتبطة به :

وحيث إن مراقبة عمليات التركيز الاقتصادي من لدن مجلس المنافسة تستوجب قبل الشروع في دراستها التحقق من توفر الشروط المنصوص عليها في المادتين 11 و12 من القانون رقم 104.12 كما تم تغييره وتتميمه :

وحيث إن المادة 11 تعرف عمليات التركيز الاقتصادي الخاضعة للتبليغ إلى مجلس المنافسة بغرض دراستها والترخيص لها، كما أن المادة 12 تحدد أسقف رقم المعاملات الوطني أو العالمي والذي يجب أن يفوق الأسقف المحددة بمقتضى المادة 8 من المرسوم رقم 2.14.652 المشار إليه أعلاه كما تم تغييره وتتميمه، أو عندما تنجز جميع المنشآت التي تكون طرفا في عملية التركيز خلال السنة المدنية السابقة أكثر من (40%) من البيوع أو الشراءات أو المعاملات الأخرى في سوق وطنية للسلع أو المنتجات أو الخدمات من نفس النوع أو القابلة للاستبدال أو في جزء مهم من السوق المذكورة :

وحيث إن العملية موضوع التبليغ تتعلق بتولي شركة «Maus Frères SA» عبر شركتها التابعة لها «MF Brands group SA» المراقبة الحصرية لشركة «Pentland Chaussures Limited» وذلك عبر اقتناء حصة 50% المتبقية من رأسمالها وحقوق التصويت المرتبطة به، وبالتالي فهي تشكل تركيزا حسب مدلول المادة 11 من القانون رقم 104.12، كما تم تغييره وتتميمه :

وحيث إن هذه العملية تخضع لإلزامية التبليغ، لاستيفائها شرطا من الشروط المنصوص عليها في المادة 12 من القانون رقم 104.12 السالف الذكر، وهو تجاوز رقم المعاملات الإجمالي العالمي دون احتساب الرسوم، لمجموع المنشآت أو مجموعات الأشخاص الذاتيين أو الاعتباريين الأطراف في عملية التركيز يفوق مبلغ 1.2 مليار درهم؛ علاوة على تجاوز رقم المعاملات دون احتساب الرسوم، المنجز بالمغرب بشكل منفرد من قبل واحدة على الأقل من المنشآت أو من لدن مجموعة من الأشخاص الذاتيين أو الاعتباريين الأطراف في عملية التركيز مبلغ 50 مليون درهم، كما هو محدد وفق المادة الثامنة (8) من المرسوم رقم 2.14.652 كما تم تغييره وتتميمه :

وحيث إن الأطراف المعنية بعملية التركيز هذه هي :

- **الجهة المقتنية بصفة مباشرة :** «MF Brands Group SA» هي شركة مساهمة خاضعة للقانون السويسري، والكائن ومقرها ب rue de Cornavin, 1201 6 Genève, Suisse، رقم 468.919.131 CHE وهي مملوكة بالكامل من قبل شركة Maus Frères SA، وتنشط شركة MF Brands Group SA في تجارة البيع بالتقسيط للملابس الجاهزة والأحذية. وليس للشركة المقتنية بصفة مباشرة أو الشركة الأم أي تواجد فعلي في المغرب رغم أنها تحقق رقم معاملات وطني عن طريق مبيعاتها للموزعين :

- **الجهة المقتنية بصفة غير مباشرة :** «Maus Frères SA»، هي شركة مساهمة خاضعة للقانون السويسري، والكائن ومقرها ب rue de Cornavin, 1201 6 Genève, Suisse، رقم 105.991.463 CHE، وهي تمتلك مساهمات في شركات متخصصة في قطاع توزيع وتصنيع وبيع الملابس الجاهزة :

- **الشركة المستهدفة :** «Pentland Chaussures Limited»، هي شركة ذات المسؤولية المحدودة خاضعة للقانون الإنجليزي، والكائن ومقرها ب London, 8, W1U 3PH Manchester Square، رقم 01786360. وتمتلك الشركة رخصة عالمية حصرية ممنوحة من مجموعة Lacoste لتصميم وتطوير وإنشاء وتصنيع وتوريد أحذية Lacoste. وليس للشركة المستهدفة أي تواجد فعلي في المغرب رغم أنها تحقق رقم معاملات وطني عن طريق مبيعاتها للموزعين :

وحيث يتبين من خلال ملف التبليغ وتصريحات الأطراف المبلغة، أن مشروع عملية التركيز الاقتصادي موضوع التبليغ يندرج في إطار إعادة تنظيم داخلي لسلسلة توريد أحذية Lacoste، والتي سيكون لها أيضا تأثير على تطوير قدراتها الإنتاجية لتحقيق قدر كبير من المردودية والجودة قصد تعزيز تواجدتها في السوق وكسب المزيد من الزبائن؛

وحيث إنه في إطار التحليل التنافسي الذي قامت به مصالح مجلس المنافسة المكلفة بالتحقيق والبحث استنادا على الوثائق والمعطيات التي وفرتها الأطراف المبلغة، فقد تم تحديد السوق المعنية بشقيها، سوق المنتج والامتداد الجغرافي للعملية، وذلك تطبيقا لأحكام النقطة الثالثة من ملحق ملف التبليغ المتعلق بعملية التركيز، المرفق بالمرسوم رقم 2.14.652 المشار إليه أعلاه كما تم تغييره وتتميمه، حيث يعرف السوق المعنية بكونها السوق المناسبة المحددة حسب نوع المنتجات أو الموقع الجغرافي، والتي يكون للعملية المبلغة أثر عليها بصفة مباشرة أو غير مباشرة؛

وحيث إنه بعد الاطلاع على وثائق الملف واعتمادا على نتائج التحقيق المنجز بهذا الشأن فإن السوق المعنية بهذه العملية هي سوق تموين الأحذية الحاملة لعلامة Le marché de l'approvisionnement (Lacoste en chaussures Lacoste)، غير أنه وبالنظر إلى طبيعة هذه العملية من حيث آثارها على المنافسة يمكن أن يبقى تحديد هذه السوق مفتوحا دون حاجة لاعتماد تقسيم أدق؛

وحيث إنه من ناحية التحديد الجغرافي للسوق، ونظرا لخصائص العرض والطلب على مستوى السوق المرجعية، فإن التحديد الجغرافي لسوق تموين أحذية Lacoste يبقى على مستوى السوق العالمية على اعتبار أن الشركات المصنعة للأحذية تعتمد سياسة تزويد على نطاق عالمي، غير أنه يمكن أن يظل التحديد الجغرافي للسوق المعنية مفتوحا دون الحاجة إلى تحديد أدق، خاصة وأن استنتاجات التحليل التنافسي ستظل دون تغيير؛

وحيث إن نتائج التحليل التنافسي الذي أنجزته مصالح مجلس المنافسة المكلفة بالتحقيق والبحث، أبانت عن كون السوق المرجعية تعرف تعددا للفاعلين علاوة على عدم وجود، حسب ما جاء في تصريحات الجهات المعنية، حواجز وازنة لولوجها؛

وحيث إن التحليل الاقتصادي والتنافسي أسفر كذلك عن كون العملية المبلغة لن يكون لها أي تأثيرات أفقية لكون الحصة السوقية التراكمية لأطراف العملية في سوق تموين أحذية Lacoste ستظل دون تغيير بنسبة لا تتجاوز 1 في المائة على مستوى السوق الوطنية، كما أن الطرف المقتني كان يتولى قبل العملية المراقبة المشتركة للمنشأة المستهدفة، وبالتالي فإنجاز هذه العملية ليس من شأنه الإخلال بالمنافسة على مستوى التأثيرات الأفقية في السوق الوطنية المرجعية؛

وحيث إنه استنادا إلى الوثائق التي وفرتها الأطراف المبلغة، لن ينتج عن عملية التركيز الاقتصادي هذه أي تأثير عمودي سلبي على المنافسة من شأنه غلق الأسواق القبلية أو البعدية، وهو ما يقلل من إمكانية لجوء الأطراف لبعض الممارسات التي من شأنها عرقلة المنافسة أو الحد منها في السوق المرجعية، وذلك بالنظر إلى توفر الزبناء على قوة تفاوضية مهمة، مع وجود عدد مهم من المنافسين في هذه السوق؛

وحيث إنه لن يترتب عن العملية المبلغة أي تأثير تكتلي سلبي على المنافسة في السوق المعنية بالنظر لضعف حصص أطراف العملية على مستوى هاته السوق، ما يجعل أي نهج لعمليات بيع متلازمة غير واردة، ومن ثم، فإن إنجاز عملية التركيز هذه ليس من شأنه الإخلال بالمنافسة على مستوى التأثيرات التكتلية؛

وحيث إنه انطلاقا مما سبق واستنادا إلى الوثائق والمعطيات التي وفرتها الأطراف المبلغة وكذا الأبحاث التي قامت بها مصالح مجلس المنافسة المكلفة بالتحقيق والبحث، تبين على أن هذه العملية لن يترتب عنها أي تأثير أفقي أو عمودي أو تكتلي سلبي على المنافسة في السوق المرجعية أو في جزء مهم منها،

قرر ما يلي:

المادة الأولى

أن ملف تبليغ عملية التركيز الاقتصادي المسجلة لدى الأمانة العامة لمجلس المنافسة تحت عدد 048/ع.ت.إ/2025، بتاريخ 27 من رمضان 1446 (28 مارس 2025)، يستوفي الشروط القانونية.

المادة الثانية

يرخص مجلس المنافسة بعملية التركيز الاقتصادي المتعلقة بتولي شركة «Maus Frères SA» عبر شركتها التابعة لها MF Brands group «SA المراقبة الحصرية لشركة «Pentland Chaussures Limited».

تم التداول بشأن هذا القرار من لدن فرع مجلس المنافسة، المنعقد اجتماعه بتاريخ 22 من ذي القعدة 1446 (20 ماي 2025)، طبقا لأحكام المادة 14 من القانون رقم 20.13 المتعلق بمجلس المنافسة، كما تم تغييره وتتميمه، برئاسة السيدة شيماء عبو، وعضوية السيد عبد الخالق التهامي وعثمان الفردوس.

الإمضاءات:

شيماء عبو.

عثمان الفردوس.

عبد الخالق التهامي.